

# سلسلة الهدى والنور {{2351}} سماحة الشيخ العلامة محمد

## ناصر الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

ان الحمد لله نحمده ثم نستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد

ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:00

صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم في هذه الليلة ليلة الثاني من شهر رجب سنة عشر واربع مئة والف نلتقي مع فضيلة الشيخ

محمد ناصر الدين الألباني ليجيب عن اسئلة بعض - 00:00:16

طلبة العلم وغيرهم نسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفعنا بما نصنع واحب ان اذكر انه قد رغب الاخوة الحاضرون ان تكون جميع

الاسئلة مكتوبة حتى ينتفع الحاضرون وغيرهم بما نوقي على فضيلة الشيخ من الاسئلة - 00:00:32

السؤال الاول فضيلة الشيخ مجلس علم او ندوة تتكون من ثلاثة مشاركين هل يشرع لكل واحد منهم ان يبدأ في حديثه او في

مشاركته بخطبة الحاجة الذي يبدو لي والله اعلم - 00:00:53

ولاول مرة يطرح علي مثل هذا السؤال وعليكم السلام انه لابد لكل واحد من الثلاثة ان يبتدأ حديثه بخطبة الحاجة لانها خطوة مباركة

آآ ووسيلة شرعية ليوفق الله تبارك وتعالى - 00:01:14

اه المتكلمة وقد افتتح كلامه بهذه الخطبة وكل متكلم له حاجة وهذه الحاجة لا تكون بطبيعة الحال في المجالس العلمية الا ان يصل

كلامه المتكلم فيها الى قلوب الناس وان ينتفع الناس - 00:01:40

لذلك العلم الذي سيلقيه آآ لا اشك بان الشرعية هذه تشمل الثلاثة طويلا ما الذي ترجحونه حول مسألة وجوب طواف الوداع على

المعتمر لا اجد فيما وقفت عليه من السنة - 00:02:03

دليلا آآ يبين شرعية تم ان يبين وجوب طواف الوداع بالنسبة للمعتمر والاحاديث التي جاءت بقوله عليه السلام يكن اخر عهدكم

بالبيت الطواف هذا يتبادر اولاً ان المقصود به انما هو الحج - 00:02:37

وثانياً لم اقف ايضاً في جملة ما وقفت عليه اثاراً عن السلف الصالح آآ انهم كانوا اذا اعتَمَرُوا ايضاً ودعوا للطواف ولذلك فانا اميل اه

الى عدم شرعية طواف الوداع - 00:03:09

بالنسبة للمعتمر فضلاً عن اني اميل الى عدم وجوبه لان الدليل لم يأتي بخصوصه هذا رأيي والله اعلم السؤال الثاني قال ابن عباس

في البخاري قال ابن عباس رضي الله عنه في البخاري - 00:03:37

كان الجهر بالذكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم دبر الصلوات المكتوبات او المكتوبة السؤال هل يمكن ان يؤخذ من هذا

الحديث مشروعيته الجهر بالذكر دبر الصلوات المكتوبة؟ وهل هذا الجهر يمكن ان يقال عنه انه سنة - 00:04:00

اذا نظرنا الى مجموع ما جاء بالاوراد المتعلقة للآذكار الواردة بعد النبي صلى الله عليه واله وسلم من جهة وفي الاحاديث اقول اذا

نظرنا الى مجموع الاحاديث التي جاءت في - 00:04:20

نحضر على ذكرى باشكاله وانواعه دبر الصلوات من جهة ونظرنا الى الاحاديث الاخرى التي جاءت تنهى عن رفع الصوت بالذكر منعاً

لتشويهه على الذاكرين او المصلين فنخرج بالنتيجة التالية وهي ان ما جاء في النوع الاول - 00:04:58

من احاديث الآذكار والاوراد بعد الصلاة مما يفيد ان الجهر بنوع من الذكر كان في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كحديث ابن

عباس هذا وجب علينا التوفيق بينه - 00:05:29

وما قد يكون في معناه وبين الاحاديث التي تنهى عن رفع الصوت بالذكر ومن اهمها ما رواه الامام ما لك في الموطأ وأبو داود في سننه وغيرهما في غيرهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:05:50

انه سمع مرة اصواتا في المسجد فازاح الستارة وقال يا ايها الناس لا يجهل بعضكم على بعض بالقراءة زاد غير المسؤولين زيادة هامة مبينة سبب النهي الا وهو قوله عليه الصلاة والسلام - 00:06:14

فتؤذي المؤمنين لا يجهل بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذي المؤمنين فاذا كان هذا الحديث صريحا بالنهي عن الجهر ومعللا لعله واضحة معقولة المعنى وهي الا يشوش الجاهر بالذكر عقب الصلوات - 00:06:47

على المصلين او على الذاكرين كان حين ذاك من الضروري ان يحمل حديث ابن عباس وما قد يكون في معناه مما يدل على ان جهل النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:07:21

كان يذكر بعد الصلاة جهرا ينبغي ان يحمل هذا الحديث ونحني على انه كان من اجل التعليم ولم يكن ليتخذ سنة مطردة لان ذلك ينافي المبدأ الذي جاء ذكره انفا - 00:07:41

في حديث وغيره لا يجهل بعضكم على بعض بالقراءة وتؤذي المؤمنين وهذا الايذاء يلمسه الفاحش الباهظ لمسة يد حينما يكون احد المصلين مسروقا بركة او باخرى فيقوم الناس يجهرون بذكر دبر الصلاة فلا يعرف هذا المصلي كيف يتم صلاته - 00:08:08

لكثرة ما يحيط به من التشويش عليه بسبب رفع الصوت بالذكر لذلك قال عليه السلام لذلك قال عليه الصلاة والسلام لا يجهل بعضكم على بعض بالقراءة فتؤذوا المؤمنين والايذاء هنا - 00:08:41

فما لا يخفى على احد ايذاء معنوي امام التشويش على المصلين وعلى الدليل وعلى الذاكرين فان من المراحل ما ذكرته اولاً ان بعض الناس قد في بعض صلواتهم فاذا رفع الجالسون - 00:09:14

ورأى الامام اصواتهم بل لو رفع نفس الامام صوته بتكبير نشوش على هؤلاء المسبوقين. بل ولا شوش ايضاً على الذاكرين الذين يريدون ان يأتوا ببعض الذاكرات المشروعة بعد الصلاة مثلاً بعض الناس - 00:09:40

يقولون عقب سلام الامام استغفر الله استغفر الله استغفر الله انت السلام ومنك السلام فباركت يا ذا الجلال والاکرام والحديث يقول ان الصحابة كانوا يعرفون انقضاء صلاة النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:10:03

لرفع الصوت بالتكبير اللهم انت السلام اللهم اني اعوذ بك نشر ذلك مما هو معلوم لا يشمل لذة التكبير وانما يشير هذا الحديث الى التهديد الذي قد يخالطه شيء من التكبير - 00:10:28

فحينئذ اذا رفع الامام صوته بنوع من الذكر فالمقتدون لا مناص لهم من اهل شيئين اما ان يتابعوه ويمشوا معه في ذكره الخاص ولو كان مشغولاً وهنا يرد موضوع الذكر الجمالي - 00:10:49

الذي يعرض في بعض البلاد كسوريا للجوع او الجوع اي جماعة وكانوا ربما لا يزالون حتى الان يؤذنون امسى او اكثر من المؤذنين وفي المنارة وفي اكبر مسجد في دمشق - 00:11:13

اذانا واحدا بصوت واحد ومع ذلك فبعد ان وجدت مكبرات الصوت هذه فايضا لا يزالون يستمرون على هذه البدعة اي الاذان الجماعي وهذا ليس بمشروع كذلك يجتمعون في بعض المساجد - 00:11:35

على التهديدات العشر المشروعة دبر صلاة المغرب ودبر صلاة العشاء بصوت واحد جهرا لا شك ان في هذا تشويش اما على المسبوقين واما على التالين او الذاكرين غير هذا الذكر - 00:11:59

الذي يرفع الامام صوته به واذا الجمر بين هذا الحديث حديث ابن عباس والاحاديث التي تنهى عن التشويه على المصلين او التالين انما هو كما يقول الامام الشافعي رحمه الله - 00:12:20

في كتابه الام ان رفع النبي صلى الله عليه واله وسلم تركه بالتكبير كان من اجل التعليم اي كان تشريعا زمنيا لحكمة واضحة وهو تعليم الناس ما ينبغي ان يقوله بعد الصلاة - 00:12:44

وهذا يسجل ان يرفع الامام صوته من باب التعليم ونحن نعلم من كثير من الاحاديث ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يرفع صوته احيانا ببعضنا السنة قصص فيه - [00:13:07](#)

فكلنا يعلم ان القراءة بعد الفاتحة في صلاة الظهر والعصر فكونوا سرا ولا يشرع الجهر فيها ومع ذلك فقد قال ابو قتادة الانصاري رضي الله تعالى عنه حينما روى حديث قراءة النبي - [00:13:32](#)

صلى الله عليه واله وسلم في صلاة الظهر وفي صلاة العصر سرا قال رضي الله عنه وكان يسمعون السورة احيانا وكان يسمعون الصورة احيانا لماذا؟ ليعلمهم بما يقرأ في الصلاة السرية - [00:13:57](#)

فهنا فائدة التعليم تغلبت وهي فائدة عارضة على سنية الاسلام بالقراءة في الصلاتين صلاة الظهر وصلاة العصر وقد اشتدنا بهذه السنة سنة الجهل ان الاصل فيه السر عمر ابن الخطاب رضي الله عنه - [00:14:19](#)

فقد روى الامام مسلم باسناد رجاله ثقات ولكنه منقطع عن عمر رضي الله عنه انه كان يجهر بدعاء الاستفتاح سبحانهك اللهم وبحمدك لكن هذا الانفصال قد زال بمجيئه من فريق الاخرى غير طريق مسلم. وهذا من الاحاديث - [00:14:48](#)

التي تستدرك على الامام مسلم حيث اوردها باسناد منقطع ولكن لا ينجو المتن من الصحة الى الضعف لانه قد جاء وصفه في بعض الاحاديث الاخرى كما ذكرت ذلك في بعض كتب - [00:15:17](#)

فرفع عمر رضي الله عنه صوته يمكن لقائل ان يقول قد خالف السنة اما انا فاقول لا وقد احيا السنة ذلك لان النبي صلى الله عليه واله وسلم كما عرفت انما - [00:15:36](#)

كان يرفع صوته احيانا بقراءته في الظهر وفي العصر. مع ان السنة السر فيها ذلك لان القصد من الجهل في مكان السر هو التعليم. وهذا ما فعله عمر رضي الله عنه - [00:15:57](#)

الا انه لا يخفى عليه فهو قد صلى سنين كثيرة ورأى النبي صلى الله عليه وسلم لا يخفى عليه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يقرأ دعاء الاستفتاح سرا - [00:16:16](#)

كيف لا وقد اخرج الامام البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله ارايت سكوتك بين التكبير واتباعه ماذا تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب الى اخر الدعاء المعروف من الاية الاستفتاح - [00:16:32](#)

فهذا نص صريح ان الصحابة كانوا لا يسمعون ما يقرأ النبي صلى الله عليه واله وسلم اه بعد تكبيرة الاحرام ولذلك وجهوا اليه هذا السؤال ماذا تقول بين تكبيرة الاحرام وبين القراءة - [00:17:03](#)

كهرب قال اقول تذكر الدعاء اذا لا يمكن ان نتصور ان عمر بن الخطاب لا يعلم ان السنة في دعاء الاستفتاح هو سريو ولكن جهر ليعلم الناس ان دعاء الاستفتاح - [00:17:24](#)

من ادعيته سبحانهك الله وبحمدك الى اخره ويشفي هذا مع فارق كبير ما يروى بل اقول الان ما صح عن عثمان رضي الله عنه انه في خلافته لما حج بالناس - [00:17:44](#)

كلا في منى الخمس صلوات تماما غير قسري هذا قد صح ورويت بعض الروايات في تعليم هذا الاسنان وهو يعلم ان السنة القصر بالاسم للحاج في منى فما الذي حمله على الاسلام - [00:18:07](#)

قال في رواية فيها بعض عمله على ذلك انه في ذلك الموسم كان عامرا بالاعواض والاعراض المفروض فيهم انهم لا فقه ولا علم لديهم فخشي وهو رضي الله عنه ان يفهموا انه لو صلى قصرا - [00:18:30](#)

ان الصلاة هي هكذا دائما قصرا لا يفرقون بين سفر وحذر واذا هذا يفتي لنا المجال ان نفهم انه اذا كان هناك مبدأ وقاعدة انه لا يجوز رفع الصوت بالذكر لما فيه من التشويش على المصلين - [00:18:57](#)

ثم جاءنا حديث في حديث ابن عباس فريح في الجهل المخرج حينذاك ما نقلته انما عن الامام الشافعي انه كانت عزيمة هذا هو اللواء جزاك الله خيرا جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما ذكرت في كتابكم المبارك - [00:19:20](#)

قصة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى الله عليه وسلم قام ليلة بأية يردها حتى اصبح وهي قوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم. الحديث السؤال هل يجوز للمفترض اماما كان او مأموما او منفردا ان يردد اية -

00:19:41

واحدة فقط مع الفاتحة في كل ركعة او في بعض الركعات ام ان هذا خصم به صلى الله عليه وسلم؟ ام ان ذلك خاص بصلاة النفل؟ وهل ما قيل من القاعدة الفقهية ان ما شرع في النفل يشرع في الفريضة؟ هل هذه قاعدة صحيحة - 00:20:01

اما القاعدة فصحيحة بقيد ان لا تكون السنة العملية مخالفة لها وهنا الجواب من الاقوال التي ذكرت ان هذا السرداد والتكرار للآية انما هي في النافلة وليس في النافلة مطلقا - 00:20:23

بل وفي نافذة الليل في قيام الليل هذا هو الراجح والدليل ما اشترت اليه انفا ان النبي صلى الله عليه واله وسلم صلى بالناس اماما آ الصلوات الفرائض وصلى في بعض الاحيان - 00:20:49

بعض السنن المختلف في سنيتها او في وجوبها جماعة فصلاة الكسوف مثلا وصلاة التراويح فلم ينقل عنه صلى الله عليه واله وسلم مثل هذا التردد الا حينما قام يصلي لوحده - 00:21:13

في تلك الليلة فقد اصبح يردد هذه الآية وهنا ملاحظة اخرى يجب التنبيه لها بهذه المناسبة وهي انه قد يخطر في بالي احد الحاضرين او غيرهم انه حينما يسمع هذا الحديث - 00:21:36

يجد تعارضا بينه وبين حديث عائشة الذي هو اصح من هذا اسنادا وهو قولها رضي الله تعالى عنها وما علمت ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم احيا ليلة بتمامها حتى اصبح - 00:21:59

فهذا يخالف هذا الحديث والزمن سهل ان شاء الله وذلك بان نذكر لان ان نذكر لان القاعدة ان من حفظه حج على من لم يحصل السيدة عائشة ما علمت مع علمه ابو ذر في حديثه - 00:22:24

فنجتمع بين الحديثين بين الحديث المثبت وبين الحديث النافي فنقول بالنفي حينما لا يعارض المفلسة ونثبت المثبت بصورة لا يعارض الناس ونجمع بين المثبت وبين الناس فنقول ما احيا رسول الله - 00:22:49

صلى الله عليه واله وسلم ليلة لتمامها الا تلك الليلة التي حدثنا بها ابو ذر رضي الله عنه ثم انتم تعلمون ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قام ليلة - 00:23:15

ليلة صلاة طويلة وطويلة جدا وقد وصفها واحسن وصفها حذيفة بن اليمان الذي نشعر من اسلوب روايته بهذه القصة انه تورط حينما اقتضى به عليه السلام ورثة ما كان يتصورها - 00:23:35

لانه يقول لنا ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قام يصلي ليلة فاقتديت خلفه فافتتح سورة البقرة فقلت يعني في نفسه اذا وصل الى رأس مية اية يرفع اي ونخلص من هذه القراءة الطويلة - 00:24:04

قال فماذا اي قرأ المية اية وجاوز قيل التي بعدها فقال في نفسه اذا يركع بعد ان يقرأ الميتين فمضى ومضى وانتهاز سورة البقرة بكاملها ثم فتح سورة النساء نشعر - 00:24:30

حينما نقرأ حديث حذيفة هذا لان رجل سلم امره للواقع ولم يعد يقول الان يركع والان يركع فقال فاستفح الرسول عليه السلام سورة النساء بعد ان فرغ من سورة البقرة بسببها - 00:24:58

ثم انتهى من سورة النساء فرجع الى ال عمران ثم انتهى منها ثم فتح سورة المائدة حتى ختمها اربع سور من السور الطوال ثم ركع عليه الصلاة والسلام وكان ركوعه - 00:25:20

قريبا من قيامه تصوروا الان كم تكون هذه الصلاة وهي طويلة ولا اريد ان اتمم الرواية وانما اريد ان اقف الى هذه الصلاة التي احيا فيها الرسول عليه السلام ما شاء من الليل حيث قرأ في ركعة واحدة - 00:25:46

هذه السور الثوار. يقول حذيفة والشاهد هنا فما مر باية رحمة الا وقف عندها وسأل الله الرحمة وما مر باية مغفرة الا وقف عندها وسأل الله المغفرة وما مر باية ذكر في - 00:26:09

فيها العذاب الا وقف عندها واستعاذ الله من العذاب وهكذا مثل هذا ما جاء في حديث ابي الذر ان انما وقع في قيام الليل واذا صلى عليه السلام منفرجا فلا يجوز الاطالة في ذلك اذا كان وراءهم مؤتمون - [00:26:32](#)

كذلك لم ينقل كما اشرت انفا الى ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يكرر ايضا مثل هذا السكران في الصلوات التي كانوا يصليها مؤتما اه عفاؤهم مؤتم الناس به - [00:26:58](#)

لكن قد جاء في صحيح البخاري ان رجلا من الانصار كان يؤمهم وكان كلما فرغ من قراءة الفاتحة اه يقرأ اه سورة اه قل هو الله احد ويكررها وكان الذين يصلون خلفه - [00:27:17](#)

يعلمون ان هذا من خيرهم وافضلهم فكانوا يكرهون ان امهم غيره ولكن مع ذلك كان في قلوبهم شيوع نظرات تكراره لهذه السورة قلت له ليش بالصمد فذكروا ذلك الى النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:27:42](#)

فارسل اليه فسأله عن السبب وقال اني احبها قال حبك اياها ادخلك الجنة وهو حينما كان يطلبون منه الا يكرر هذا الشيء يلاحظون ان التكرار قد يمل بعض الناس فكان يقول لهم - [00:28:07](#)

ان اعجبكم امتكم والا فليؤمكم غيري فذكروا ذلك للرسول عليه السلام فاقره عليه الصلاة والسلام على ذلك بل قال حبك اياها ادخلك الجنة يمكن ان نأخذ من هذا الحديث انه يشرع - [00:28:33](#)

تكرام اية ما في الفريضة اذا كان ذلك برضا الجماعة. وليس سنة مضطردة لان النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يفعل ذلك في ولذلك كان تردد هذا الايمان لقل هو الله احد موضع استنكار من بعض اصحابه حتى وصل الامر - [00:28:54](#)

الامام ان يقول لهم ان اعجبكم هذا فانا امكم والا فلا فلما ذكروا امره الى النبي صلى الله عليه وسلم اقره على ذلك وقال حبك اياها ادخلك الجنة ايمكن ان نأخذ من هذا الحديث - [00:29:18](#)

حكم خاصا بجماعة يقتدون بامام قارئ مجوف حسن الصوت يتغنّى بالقرآن كما جاء في الاحاديث صحيح فلا يرضون به بديلا لكن قد يأكلون عليه مثل هذا التكرار؟ فالجواب انه يجوز اذا ما - [00:29:35](#)

امامته بسبب حسن تلاوته هذا اخر ما عندي من الجواب السؤال الثاني يا شيخ لدرجة بعض ائمة المساجد على قراءة احاديث من كتاب رياض الصالحين او ما شابه ذلك بعد الصلاة - [00:29:56](#)

بصوت مرتفع بمكبر الصوت. بما يشوش على الذاكرين دبر الصلاة وبما يشوش على المخلوقين فهل هذا من المحدثات اه اظن صدق الجواب عن نشر ذلك حينما تكلمنا هذا حديث ابن عباس - [00:30:13](#)

وانه كان من اجل التعليم انا وشمال الان خاص بالدرس الذي يليه بعض الناس بعد الصلوات واقول لا يمكن ان نطلق القول بان هذا التعليم محدث الا اذا صار جزءا لا يتجزأ في عرف الناس - [00:30:36](#)

انه سنة عقب الصلاة ومن هنا يأتي القول لانه هذا امر محدث. اما اذا فعل ذلك احيانا هذا الحرف الاول وثانيا آ لم يبدأ بالدرس عقب السلام وقد يكون هناك سنة بعدية - [00:31:04](#)

وانما بعد انت ينتهي المصلون من الاوراد المشروعة بعد دبر الصلاة ومن السنة البعدية اذا كان الدرس مثلا يأتي بعد الظهر فينبغي على المدرس ان يلاحظ انتهاء المصلين من اذكارهم واورادهم وسنهم - [00:31:31](#)

بحيث ان المسجد لا يبقى هناك من هو مضطر لاتمام الصلاة لانه كان مسروقا وان يأتي بالاذكار الاوراد والسنن التي تقرأ بعد الفريضة فاذا التزم المدرس آ وتقيد بهذه الملاحظات - [00:32:03](#)

فلا شك ان هذا التدريس ومن جملة مجالس الذكر التي تحثها الملائكة وتغشاهم رحمة الله تبارك وتعالى وتنزل عليهم السكينة الا انه اله هنا بخصوص هذا الكتاب ان كثيرا من الناس - [00:32:24](#)

حينما يقرأون الحديث من هذا الكتاب اولاً لا يميزون صحيحه من ضعيفه فهذا لا ينبغي ان يتولى تدريس لا ينبغي ان يتولى تدريس هذا الكتاب من لا يفرق بين صحيحه وضعيفه وان كان الغالب عليه الصحة والحمد لله - [00:32:46](#)

ثانيا لا ينبغي ان يقرأ الحديث كما يقرأ القرآن يعني للتبرك ولان قراءة قرآن كما قال عليه الصلاة والسلام من قرأ القرآن فله بكل حرف



عشر حسنات لا اقول الف لام ميم حرف - 00:33:08

بل الف حرف لام حرف ميم حرف هذا في تلاوة القرآن اما الحديث فليس له هذه فضيلة ولذلك اذا سلت هذه حديثا ما فينبغي الا ينتقل الى غيره الا بعد ان يوضح معناه للجالسين حتى لو كانوا من - 00:33:30

عامة يفهمون المراد من الحديث وبعد ذلك اذا كان لا يريد ان يتوسع لبيان بعض الاحكام الفقهية التي تستفاد من الحديث لا مانع اذا كان المجلس لا يتحمل ذلك اما ان يقرأ الحديث - 00:33:53

وليس معناه فلا فائدة من هذه الدراسة بخاصة اذا كان لا يصلي بين الصحيحين حديث وبين ضعيفه قياس القول ان قراءة الدرس اولى الا يفعل حينما يكون في تشويه على المصلين - 00:34:12

واذا كان هناك في المسجد ناس متعبدون جالسون لتلاوة القرآن ما شاء الله قال المدرس ان يبتعد الى ابعد زاوية من المسجد ولا يرفع صوته اكثر مما يلزم تسميع محاضرين حوله. اما استعمال مكبر الصوت - 00:34:36  
في هذه الحالة فلا يجوز للعلة التي سبق ذكرها الا وهي التشويش وهنا تأتي مناسبة التنبيه على شيء ان كثيرا من البلاد عم كثيرا من الجبال وهي انهم اولاً يذيعون - 00:35:01

قراءة الامام خارج المسجد وهذا لا يجوز كما انهم يوزعون اقامة المسجد خارج المسجد هذا لا يجوز الاذان ينبغي توسيع دائرة تبليغه بقدر الامكان. لانه هذا فيه ضد مشروعة ومعروفة - 00:35:27

اما الاقامة فهي خاصة باهل المسجد وليس المقصود بها ما يقصد بالاذان ولا ينبغي اذا استعمال مكبر الصوت في الاقامة كذلك لا ينبغي استعمال الصوت مكبر الصوت في صلاة الامام يوم الجمعة او في غير يوم الجمعة لان فيه تعريضا للناس - 00:35:52  
مئات شئين اما ان يسدوا انفسهم عن الاستماع لذكر الله او ان يعطلوا اعمالهم ويسمعوا لهذه التلاوة وفي هذا حرج كبير جدا قد يكون الانسان في الدار متعرياً يقضي حاجته المرأة تكون في خدمة بيتها وليس عندها مجال - 00:36:19

والصاني والحداد وو الى اخره فلا يجوز اذاعة قراءة الامام في اي صلاة من الصلوات الجهرية الا بمقدار ما يشمل الصفوف الذين خلفه هذا ينبغي ملاحظته واذا وقع الانسان في مخالفة لا تخطر في باله لعلني اتيت على جواب من كل - 00:36:43  
الله غيره كيف يكون العلاج من السحر والعين والصرع لا اعظم علجا للسحر فيما الرقية المشروعة ولسال القرآن واللجى الى الله عز وجل والتضرع اليه لمعافة هذا المشحور من السحر - 00:37:08

اما اتيان الكهان واجتهاد العراشين لاستكشاف منزي سحر وما نوع السحر من اجل فكه ونحو ذلك فهذا مع انه لا ينفع فهو ساعات لاسباب غير شرعية بل قد تكون من الاسباب الشركية - 00:37:38

لما في بعضها من الرخى التي لا يعرف معانيها وقد يكون فيها استعاذة بالشياطين الذين لا نعرف ما هي اسماؤهم وانما يعرف ذلك هؤلاء الدجالون الذين يستعيذون بقرنائهم من الجن - 00:38:03

كما قال رب العالمين بالقرآن الكريم وانه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا اما ما يتعلق المصاب بالعين والمشروع المصاب بالعين له علاج مذكور في كتاب موطأ وغيره - 00:38:25

ان الظن بالعائن فاذا عرف فيؤمل بان يتوضأ وان يؤخذ وضوءه ماؤه الذي توضأ به فينصح بذلك اطراف المعان ويكون ذلك ابدا شرعيا لشفائه. وفي الحديث شيء من التفصيل الاخر ربما - 00:38:55

لا يحضرني الان وهذا موجود في كتاب الموطأ وفي غيره من كتب السنن اما المشروع الذي اه تلبس به الجني هذا الى جهود تلاوة آيات من القرآن الكريم من آآ مسلم - 00:39:25

تاره معروف الصلاة فهذا يفيد في كثير من الاحيان هذا ما عندي من الجواب على هذا السؤال اه تنمة للسؤال السابق وسؤال اخر كيف يعرف العائن؟ والسؤال الثاني ما فقه الحديث؟ استعينوا على انجاح حوائجكم بالكتمان؟ وهل يستثنى من ذلك شيء؟ هل يستثنى - 00:39:48

من هذا الحديث شيء اما طريقة معرفة العائن ولا نعلم شيئا مذكورا في السنة وانما يرجع في ذلك الى الفرائض ان القصة التي اشترت

اليها انفا تتعلق برجلين اثنين خرج الى - 00:40:13

البرية فنزل احدهما في بحيرة بعد ان تعرى ببدنه الاعلى فلما رآه صاحبه قال ما رأيت مثل اليوم قط اعجبه حسن بدنه وربما بياض لونه فما كاد هذا ان يتم كلامه - 00:40:41

الا والرجل تلتطف واضطرب في الماء في البحيرة اترك هذا ان يغرق ثم خرج او اخرج فذهب اهله الى النبي صلى الله عليه واله وسلم وحكوا له القصة فقال من تظنون به؟ قالوا فلان اللي كان معه - 00:41:13

فجئ به وامره عليه السلام بما سبق ذكره انفا مع الاجمال الذي اشارت اليه فهذه القرينة هي التي عينت ان العائد هو الذي كان معه اما غير هذه القضايا فلا نعلم في السنة - 00:41:36

ما يحدد العائن لكن بهذه المناسبة يبدو ان بعض الناس يشتهرون بينهم بالاصابة بالعين ولذلك فقد ذكر بعض الفقهاء حكما ولا نراه مشروعا لانه لم يرث في السنة ومع ذلك فيه - 00:41:57

تعطيل الة النصر وقد ذكروا ان من عرف بانه يصيب بعينه يؤتى بحديثه فتحنا بالنار ثم تخرب هذه الحديدية الى عين العائن حتى ينطفئ نورها وبنتهاء نورها يذهب هذا السحر - 00:42:28

الموجود في عيني العائن قد جاء في بعض كتب الحنفية وهذا الحكم بطبيعة الحال لا يمكن ان يصدق لو كان مشروعا الا فيما كان مشهورا بالاصابة بالعين وسمعت شقيقا لي - 00:42:55

آآ لما كنا في بلاد في بلادنا الاصلية البانية كان له صاحب يقول لآخي تعال بنا نخرج نصطاد العنب تارث البلاد هناك في المانيا البيوت هناك غير هذه البيوت التي - 00:43:24

غلب علينا فيها التقليد الافرنجي كانت فعلا بيوتا اسلامية حيث ليس هناك نافذة ممكن ان تطل منها المرأة بحيث لا ترى ولو كانت هذه النافذة نوع من الشبك كالقفز له عيون - 00:43:47

يرى من كان وراءه من يمر في الطريق او من يصرخ الدار وهذا موجود في جدة الى الان كاثار قديمة حتى هذه النوافل لم تكن كانت البيوت نوافذها تطل على باحاتها فقط - 00:44:12

ثم كانت الجزر عالية ومرتفعة ويزرعون هناك اشجار الاعناب ولا اقول كروم لقوله عليه الصلاة والسلام لا يسمين احدكم العنب كرما فانما الكرم قلب الرجل المؤمن ولكن ليقل الحبل الحبل - 00:44:31

او عوائل الاعناب فكانوا يزرعون هذه العرائش في بيوت بكثرة ويرفعونها حتى تعلو الجدار العالي فتتجلى اغصانها على الشارع على الطريق ثم بالتالي اذا ما عقدت وحملت يتبين فيها العلم حينما - 00:44:57

هي حين وقت قصصها فكان صاحب اخ به يقول له هي قلنا نصطاد العنب كيف كان مجرد ان يوجه عينه الى العنقود الذي يعجبه وكانما قطعه بالمقص الظاهر ان هناك ناس يعرفون بالتجربة - 00:45:22

انه عاري مثلا قد يكون هناك مجلس من نساء خاصة فيكون ولد صحته جيدة وهو ليس فيه من عين ومن مرض واذا به ينقلب رأسا على عقب فيظنون في احدى الجالسات - 00:45:48

وتصبح الاصابع تشار اليها فاذا تكرر حضورها في مجلس اخر مرارا وتكرارا صارت مشهورة بانها عاتمة فيجب في مزاد ان تحصن الاولاد الصغار والبنات الصغار فيما كان نبينا صلى الله عليه وسلم - 00:46:07

ليرقي الحسن والحسين لقوله واريدكم ما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وهاي الا الله فاذا لا نستطيع ان نتخذ طريقة معينة لتمييز العائن من غيره الا ان كان مشهورا بالاصابة - 00:46:28

قال التالي قوله صلى الله عليه وسلم استعينوا على انجاحه حوائجكم بالكتمان هل يستثنى من ذلك شيء ما يبدو لي الاستثناء لان متبادل من هذا الحديث ما يتعلق بامور التجارية الدنيوية - 00:46:49

فان كل ذي نعمة محسود فهذا هو الذي توجه اليه الحديث اما كتمان الوسائل العلمية مثلا ونحوها فهذا لا يجوز لانه يدخل في بقوله عليه السلام من من اه كتم علما حجم يوم القيامة بحجاب من نار - 00:47:08

والله اعلم انه ليس له خصوص كان بعض طلبة العلم يحفظون معا القرآن فهنا اخفاء ذلك عن الناس خشية الرياء او ما شابه ذلك هل يدخل في الحديث؟ لا لا يدخل في الحديث - [00:47:33](#)

جزاك الله خيرا واياك. نعم. السؤال الثاني دخل مسافرون مسجدا في المدينة فوجدوا الامام المقيم في صلاة الظهر فدخلوا معه في صلاة الظهر ثم بعد انقضاء الصلاة ارادوا ان يجمعوا العصر مع الظهر. السؤال هو هل يشرع لهم اداء صلاة العصر جماعة في ذلك في ذلك المسجد؟ الذي له - [00:47:47](#)

راتب واعلام راتب الجواب ان كان المسجد لا يزال عامرا بالمصلين فلا يجوز خشية ان يفهموا ما ليس مشروعاً لانه مشروع فيصلون فرادى لكن اذا انتحوا الى ناحية من زوايا المسجد حيث لا يراهم احد - [00:48:10](#)

فهذا هو المشروع. اما الاعلان هكذا وبخاصة ان اكثر الناس اليوم لا يعرفون ان تكرار الجماعة في المسجد الذي له امام راشد ومؤذن الراتب لا يعرفون ان هذه ان هذه الصلاة جماعة الثانية والثالثة - [00:48:40](#)

فهي غير مشروعة كما قال الامام الشافعي وغيره قال في كتابه الام وهو يتحدث عن هذه المسألة ويستدلها تارة للنظر وتارة بالاثار فقال وانا قد حفظنا ان جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:49:03](#)

فاتتهم الصلاة مع الجماعة فصلوا فرادى وقد كانوا قادرين على ان يجمعوا مرة اخرى ولكنهم لم يفعلوا لانهم كرهوا ان يجمعوا في مسجد مرتين فاكتر الناس اليوم لا يعرفون هذا الحكم - [00:49:28](#)

لما ترونه في كل المساجد لا يكاد الامام النظامي الرشفي الراشد لا يكاد يسلم الا وتقام الصلاة هنا اولئك ينتهي هذا الا تقام الصلاة اراء اخرى هذا من التفرغ الدين - [00:49:50](#)

الذي نهى عنه رب العالمين حين قال ولا تكونوا من المشركين من الذين فرخوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب فيما لديه فرحون صلاة الجماعة الاولى هي المقصودة النصوص التي جاءت حولها - [00:50:14](#)

سواء ما كان منها في القرآن الكريم كقوله عز وجل واقموا الصلاة واتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين لا يقصد بهذه الاية الا الجماعة الاولى وكقوله عليه السلام صلاة الجماعة افضل - [00:50:39](#)

صلاة الفجر بخمس او بسبع وعشرين درجة هي الجماعة الاولى اما الجماعة الثانية والى اخره فهذا لا يشرع لسببين الذين سبق ذكرهما الاول انه لم يكن من عمل الصحابة والثاني ان فيه تفريقا - [00:51:00](#)

الدين والصلاة بلا شك من اركان الاسلام كما هو معلوم فعلى المسلمين جميعا ان يحرصوا على صلاة الجماعة الجماعة الاولى فاذا فاتتهم فلا شك ان هذا الفوت اما ان يكون لعذر - [00:51:25](#)

واما ان يكون بغير عذر فان كان لعذر فقد قال عليه الصلاة والسلام من توضع في بيته واحسن وضوءه ثم اتى مسجد الجماعة فوجدهم قد صلوا كتب الله له مثل صلاتهم او مثل اجر صلاتهم - [00:51:49](#)

دون ان ينقص من اجوره شيء. اذا هذا اذا كان معذورا فلا مسوغ له تكرار الجماعة الثانية لان الاجر قد حصل له وان كان غير معذور وانما اشتغل علي الجماعة او انشغل عن الجماعة الاولى - [00:52:17](#)

بسيجارته ببيعه بشراءه او بتكاسله عنها ثم اراد ان يستدرك ما فاتته من الاجر بل ما فاتته من ترتيب الامر وهيئات هيات لا مجال له لمثل هذا الاستدراك السؤال الثاني فضيلة الشيخ يقول السائل نقل ابن بطال والقاضي عياض الاجماع على عدم جواز تقدم المصلي - [00:52:42](#)

ليرد من اراد المرور بينه وبين سفرته لان ذلك اشد من المرور وثبت انه صلى الله عليه وسلم مشى حتى الزق بطنه بالجدار ومرت الشاة خلفه طب ما رأيكم في هذه المقولة؟ وكيف نوفق بين العلة المذكورة بالاجماع او في الاجماع؟ وهي ان هذا التقدم عمل كثير وبين مشي النبي صلى الله عليه - [00:53:10](#)

لفتح الباب وجزاكم الله خيرا ما هو المنقول بالضبط عن القاضي يقول السائل نقل ابن بطال والقاضي عياض الاجماع على عدم جواز تقدم المصلي ليرد من اراد المرور بينه وبين سترته - [00:53:34](#)



لان ذلك اشد من المرور حقيقة انه هذا النقل فيه نظر كبير ويستحيل ان يكون الاجماع فيه صحيح النقل لانه اولا من المسائل النظرية التي لا يمكن الوصول الى معرفة رأي جميع علماء المسلمين - [00:53:58](#)

ممن تقدم منهم وتأخر لان مثل هذا الاجماع الذي ينقل في مثل هذه المسألة النظرية هو كالعنقاء اسم بغير جسم من الذي يمكن ان يمر على كل العلماء في كل عصر - [00:54:28](#)

ليجمع اقوالهم وتتخذ اقوالهم ثم تصل الى الزمن الذي نقله القاضي هذا وغيره ان الاجماع وقع انه لا يجوز التقدم لرد المال لانه اكثر خطأ من المرور انا اقول اولا - [00:54:50](#)

لرد هذا الاجماع المزعوم فيه الحديث الذي جاء ذكره في السؤال ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي حينما لاحظ بان شاة تريد ان تمر بين يديه فساعاها اي سبقها - [00:55:20](#)

حتى ازق بطنه بالجدال ومرت من خلفه هذا حديث صحيح فكيف يمكن ان ينعقد اجماع على خلافه ثانيا قد صح عن النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا قام احدكم يصلي - [00:55:46](#)

فاراد احد ان يمر بين يديه بل يمنعه فان ابى بل يدفعه فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان ولا شك ان المقاتلة اشد من مشي خطوة او خطوتين ثالثا واخيرا - [00:56:09](#)

لمنع بين يدي المصلي لا يحتاج الامر الى ان يتقدم. وهنا وهنا يخطر شلال الان لعل هذا الاجماع المدعى ليس هو بما اذا اراد ان يمر بين المصلي وبين سترته - [00:56:37](#)

وانما يكون الرجل لم يتخذ صدفة ويمر النار بعيدا عنه بحيث انه لو اراد منعه بيده كما اشار عليه السلام انفا في الحديث الصحيح لا يكون المال ولا وفي ان يمنعه - [00:57:04](#)

فان تقدم اليه ليمنعه هنا يمكن ان يقال لان هذا الكلام صحيح بغض النظر عن الاجماع لان الاجماع لا يمكن ان يصح في هذه القضية والا لماذا قيد العبارة المذكورة انفا ان يتقدم لمنع الماضي - [00:57:26](#)

والمقيم بل القائم الصلاة وامامه سترة وهي كما تعلمون في السنة لا ينبغي ان يكون بعيدا عن اسرة الا بمقدار شلل او من نرشى كما جاء في بعض الاحاديث بين موضع سجوده وموضع السترة. في الغالب - [00:57:50](#)

اذا اراد المال ان يمر بينه وبين السترة ويكفيه ان يمنعه بمد يده اما اذا اراد ان يمر وراء موضع السجود اي وراء الستارة فهذا اولا لا يضره اما في حالة عدم اتخاذه السترة - [00:58:17](#)

فلو مر النار بين يديه واراد ان يمنعه حتى لو كان قريبا. ما يجوز ان يمنعه ذلك لانه لم يضع العلم وهي السترة التي تعدل ممنوع المرور هذا اختلاف نبوي كريم. الان ممنوع المرور اشارة - [00:58:38](#)

آ بالنسبة للسيارات فهذا السترة جعلها الرسول صلى الله عليه وسلم اشارة للرأي والناظر اليها انه لا يجوز ان تمر بين يديه فاذا مر من خلفها فلا ضرر واذا لم يكن واضعا لها فمر بين يديه فليس له ان يمنعه لانه قصر في التطبيق في السنة. لذلك قال عليه الصلاة والسلام - [00:59:02](#)

يقطع صلاة احدكم اذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرحل المرأة والكلب الاسود اذا لم يكن بين يديه انقطعت الصلاة اما اذا كان بين يديه فلا يضره من مر بين يديه اذا غلب على امره - [00:59:31](#)

اما هذا فحكم الصلاة انها صحيحة اذا كان قد وضع السترة داخل الصلاة تبطل اذا لم يكن قد وضع السترة كذلك اذا لم يضع السترة لا يجوز له المنع والصلاة اما ان تبطل واما ان ينقص اجرها لمرور غير هذه الاجناس الثلاثة. المرأة - [01:00:01](#)

قال والكلب الاسود. قالوا يا رسول الله ما بال الكلب الاسود قال انه شيطان زيرو من من المحققين في علم الحديث في عصرنا الحاضر؟ تنصح لنا بقراءة تحقيقاتهم؟ وما رأيك في تحقيقات ابو اسحاق - [01:00:30](#)

وعلي حسن عبد الحميد وكريم الهلالي وغيرهم بالعصر الحاضر اذا كان السؤال محصورا بالاحياء الذين ذكروا هم من اخواننا الطيبين الناشئين والذين ارجو لهم مستقبلا طيبا وباهرا فيما اذا استمروا - [01:00:54](#)

في نشاطهم العلمي الذي تظهر اثار هذا من الشرف بكثير من مؤلفاتهم السؤال الثاني ما هو تعريف بلاد الاسلام وبلاد الكفر وبلاد الحرب هذه مسألة اختلف فيها الفقهاء قديما - 01:01:20

والذي اراه والله اعلم لانها مثل اجتهادية وليس عليها ادلة نبوية صريحة في الموضوع دار الاسلام هي التي يحكمها يسكنها ويقطنها المسلمون اي اكثريتهم وداروا كفر على العكس من ذلك - 01:01:42

ان يكون سكانها بخارا وان كان فيهم بعض المسلمين ودار الحرب هي دار الكفر التي قد اعلن المسلمون الحرب عليها وحينئذ ولا يجوز للمسلمين ان يتعاملوا معها بل يجب عليهم - 01:02:04

ان يقاتلوا اهل تلك البلاد وان يدعوا الى الاسلام حتى يعطوا الجيزة عن يد وهم صابرون وليس من شرط البلاد الاسلامية ان يكون الحاكم فيها يحكم بالاسلام فقد تغلب بعض البلاد على امرها - 01:02:30

كما وقع في قديم الزمان بالنسبة لبلاد فلسطين وبالنسبة لبعض البلاد كسوريا مثلا والاردن وغيرها حينما حكمت بالاستعمار الانجليزي قول الفرنسي فلم تخرج تلك البلاد عن كونها بلادا اسلامية وان كان الحاكم هو الكافر - 01:02:56

المستعمر وعلى ذلك اه حكم المستعمر قسرا لتلك البلاد لا يجعلها بلادا غير اسلامية ولكن على المسلمين كما هو الشأن الان في في الرسالة ان يجتمعوا ليخرجوا هذا المستعمر من بلاد الاسلام حتى تعود الاحكام - 01:03:22

في بلاد الاسلام اسلامية كما كانت قبل رجل استعمار الكافر هذا ما يمكن قوله بهذا السؤال فبالتالي فضيلة الشيخ ذكرت من قبل ان الضابط في التشبه بالكفار هو ان يكون الامر شعارا لهم - 01:03:50

فهنا يكون الامر تشبها وهناك امور كانت شعارا لهم ثم انتشرت واصبح الشيخ يعتبرها لباسا امميا مثل الجاكية. الشيخ لا يرى فيه تشبها مع انه في اول الامر كان خاصا بهم. وكان عندنا المشبح والبردة والعباءة وغيرها - 01:04:10

ما قول فضيلتكم؟ جزاكم الله خيرا؟ نعم التشبه اكمل شرعي معقول وليس تعبديا غير معقول المعنى فاذا كان لباس ما يوما ما شعار للكفار ثم ذهب هذا الشعار عنه فحين اذ ينتفي حكم التشبه به - 01:04:30

وقد استدلت في بعض جلسات بحديث المغيرة بن شعبة الذي جاء في صحيح البخاري بقصة خلاصتها ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان في سفر فخرج صباح يوم في قضاء حاجته - 01:05:05

ثم صب المغيرة بن شعبة الماء على وضوءه فتوضأ. فلما جاء عليه السلام الى غسل ذراعه ايه لم يتمكن من كف الكمين لانه وهنا الشاهد كان عليه جملة رونية ضيقة القنية - 01:05:32

فما كان منه الا ان خلعه والقاه على اكتافه ثم توضأ ولو كانت هذه الجبة الرومية شعارا للروم يومئذ لما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة ان يلبس لباس الكفار - 01:05:58

وهو القائل لاحد اصحابه حينما جاءه مسلما عليه قال له هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها فلا بد ان نلاحظ حينما نقول بان لباسا ما هو التشبه بالكامل ان يكون فعلا - 01:06:20

هذا اللباس يمثل الكافر وان يكون شعارا لهم وانا اضرب مثلا من البسة الكفار القديمة في سماع الزمن فحول هذا اللباس الى لباس بعض المسلمين في بعض البلاد اه في هذه البلاد - 01:06:44

ما تعرفون لباس رأس يسمى بالطربوش لكن ربما رأيتكم سورة الخربوش بمثلا في مثل في لبنان حتى النصارى يجلسون قنسنوة مستديرة ولونها احمر هذا اسم الطربوش وله فروة من خيطان دقيقة - 01:07:10

بعض العلماء المشايخ في مصر الفوا رسالة في تحريم اتخاذ هذه السرة من الياق الحريري في انها حرير الشاهد كان هذا اللباس المسمى بالطربوش لباس العثمانيين وهم انما اخذوه من النمسا - 01:07:44

حينما غزو ديك البلاد الكافرة فاخذوا منهم هذه العادة يوم لبثها بعض المسلمين هذه او هذا الذي كان يومئذ حكمه كحكم من يلبس البرنيطة اليوم لانه كان شعارا للنمساويين لكن مع الزمن - 01:08:10

لم يعد النمساويون ليلبسوا هذا الطربوش وصار شعارا للاتراك المسلمين ونحن في سوريا الى عهد قليل كنا نلبس الطربوش ولا يزال

بعض المشايخ يلفون العينان البيضاء على هذا الترويض الاحمر - 01:08:37

لا يقال ان هذا التشبه بالكفار لانه كان زيا لهم لان هذا الذي قد محل عنهم واصاب عدسا في بعض المسلمين ولذلك فيجب ان يراعى تحقق معنى التشبه بالكافر وهذا ليس ظاهرا - 01:09:00

فيما اذا كان غير شعار لهم كالمثال الذي جاء ذكره بالسؤال وهو اليقين لكن ليس كذلك الجرافيت وليس كذلك او هذا لا يزال من لباسهم ومن شعائرهم على انني اذكر بهذه المناسبة - 01:09:25

ان هناك شيئا زين التشبه وهو ثابت ومستمر بخلاف التشبه فقد يختلف حكمه كما ذكرت ذلك الشيء هو مخالفة الكفار مخالفة الكفار اعني من المستحب شرعا وان كان لبس الياقين - 01:09:52

ليس اه تشبهها كما ذكرنا انفا فمن المستحب ان يعتمد الانسان ترك لباسه مخالفة للكفار وليس من باب النهي عن التشبه بهم. لانه ظاهر التشبه بيلز الجاكيت منسية كما ذكرنا انفا. ولكن - 01:10:25

اليس هذا من لباس الكفار؟ نقول نعم واذا علينا ان نخالفهم هذه مخالفة تشمل كل شيء يفعله الكفار اذا كان لا حرج على المسلمين في مخالفتهم فمثلا قصة فيها طول اذكر خلاصتها - 01:10:52

كان جرب يخاف بيني وبين احد القسيسين الماروريين اللبنانيين حيث اه انكر على المسلمين وهذا من نحو ثلاثين سنة بدمشق طبعاً انكر على المسلمين تشدهم في دينهم وبخاصة تكفيرهم كمال - 01:11:22

الذي كان اسمه من قبل مصطفى كمال باشا هذا الزعيم التركي الذي ادخل العلمانية واللازمية بديل الشريعة الاسلامية ومعروف هذا حاله الشاهد قدر الشكاوى يومئذ بتكفير هذا الرجل وهو حق - 01:11:48

ان يكفر لانه غير دين الاسلام من ذلك غيب الاحوال الشخصية وجعل مثلاً للأنثى مثل حظ الذكر وغيره هذا الرجل من ضالاه انه كان قد فرض على الشعب التركي التخضع لبس القبعة - 01:12:13

ولا يزال اثار هذا برغم النهضة الاسلامية الموجودة الان في الاناضول ولا يزال اثار هذه القبعة موجودة بين بعض المسلمين فرض عليهم هذه القبعة فانكر هذا القسيس على المسلمين. لماذا يضلون يكفرون اتاتورك؟ لانه - 01:12:35

فرض على هيئة قضاء القبعة هذا لباس اممي واشبه ذلك قصة طويلة الخلاصة قلت له بعد ان اثبت ان الشريعة الاسلامية هي اكمل الشرائع وانها جاءت بكل ما تحتاجه الامة المسلمة ومن ذلك انه نهى عن التشبه - 01:12:57

هذا الذي هو ينكره على المسلمين وكان هو عليه زي القسيسين مارونييين فرنسا طويلة جدا وسوداء ويجلس ايضا جلدة سوداء تجربة المشايخ في بعض البلاد في سوريا او في لبنان - 01:13:16

فقلت له اترى لو انك رفعت هذه القناسفة السوداء ووضعتها على رأسك طربوش احمد وعليه العمامة البيضاء. فيجوز عندك قال لا قلت لماذا تنكر علينا نحن ما انت لا ترضاه لنفسك - 01:13:36

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته قال نحن رجال دين هكذا تعبيريهم من نصارى انا اخذته من هذه الكلمة قلت له هذا هو الفرق بيننا نحن معشر المسلمين وبينكم انتم معشر النصارى - 01:13:59

نحن ما يحل لاعلى مسلم يحل لادنى مسلم ما يحرم لهذا مسلم يحرم على اذى مسلم ليس عندنا رجال دين ورجال لا دين اما انتم فباعترافك ابيت على نفسك ان تغير هذا الذي - 01:14:18

لأنك من رجال الدين ومعنى هذا انك تعترف ان هناك طائفة كبيرة من النصارى هم رجال لا دين فيجوز لهم ما يحرم عليكم. يحرم عليكم ما لا يجوز ما يجوز لهم - 01:14:40

هذا هو الفرق بيننا وبينكم نحن المسلمون كاسنان المشط لا فرق بين كبير وصغير لذلك حرم الاسلام التشبه كما حرمت انت على نفسك لانك رجل جيل وكل مسلم عندنا رجل دين - 01:14:59

فيهت هذا فيما يتعلق بالشعار. اما اللباس الذي ليس شعارا فيستحب المخالفة ومن اجل ذلك نحن نتخذ هذه السنة اي نضع الساعة التي قرأها الاوروبيون واعتادوا ان يضعوها في شمائلهم - 01:15:20

ونحن نضعها في ايماننا لماذا؟ مخالفة للكفار وليس الا فلو انه وضع الانسان الساعة في يده اليسرى كما هو الغالب على المسلمين لانه اهل الاستعمار مشان الاله الغفاء وتعذيب عقاربها وما شابه ذلك - [01:15:44](#)

لكن ما دام ان هذه عادة للكفار فنحن نخالف الكفار في هذه العادة لماذا لقوله عليه الصلاة والسلام ان اليهود والنصارى لا يسبقون شعورهم فخالفوهم ان اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم - [01:16:05](#)

فجعل النبي صلى الله عليه واله وسلم تبغى الشيب الشيب الذي طرده الله عز وجل لحكمته على كل عباده سواء كانوا مسلمين او كافرين فكلهم يشيبون لا فرق بين المسلم والكافر - [01:16:33](#)

بين مسلم صالح ومسلم صالح ويشتركون جميعا في هذا الذي لم يتقصده احد منهم بل لو كان بملكهم وباستقائهم كما شاب احد منهم اطلاقا مع ذلك قال عليه الصلاة والسلام خالفوهم - [01:16:56](#)

ان اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالفوهم. اي هذا الشيب مطلوب منكم من الله عليكم من الله لا تستطيعون ان لا تتشبهوا في الشيء للكفار لكن تستطيعون ان تخالفوهم فاصبروا حتى تحققوا مخالفتهم - [01:17:20](#)

هذا الحديث اهم جدا من قوله عليه الصلاة والسلام اخت الشاربة وآفوا اللحى وخالفوا اليهود والنصارى هنا ايضا امر بالمخالفة لكن هنا امر بالمخالفة في قرش اللحية كما خلقها الله - [01:17:47](#)

اما هناك امر بصبغ اللحية وعدم تركها كما خلقها الله بالنسبة للشايخ فالمخالفة في الحديث الاول اكبر واهم بكثير فهي تضع لنا مبدأ هو اسمى وارقى من مبدأ التشبه اما يعني التشبه - [01:18:12](#)

هذا لا يجوز تنفيذه لكن لو ترك الانسان مخالفة في بعض الامور كهذا المثال الذي ضربته لكم انفا لا انكار على من ترك ذلك لكن الافضل ان يضع المسلم نطق عينيه دائما وابدا ان يخالف الكافر ما استطاع الى ذلك سبيلا - [01:18:36](#)

لذلك قلت لذلك القسيس ان الاسلام لن يحرم القبعة لانها طبعة وانما لانها زي الكافر فلو ان اتاتورك هذا كان مؤمنا مؤمنا بالله وبرسوله ورعى فرضا وجدلا ان في فاذا - [01:19:02](#)

غير الطربوش الذي كان الاتراك يستعملونه كان باستطاعته ان يفرض هذه القبعة لكن يجعل لها علامة خاصة مثلا ان يعقد ببسموه عنا في الشام زبق يعني ربطة عرض الاصبع او الاصبعين علامة بيضاء - [01:19:26](#)

لا يعرف انه هذا المتبرج هو مسلم لانه صار له شعار لكن هذا كافر اللي هو اتاتورك اراد اجبار المسلمين وان يحملهم على التشبه بالكافرين. ولذلك حمل عليه علماء المسلمين وكفروه ليس لهذا فقط - [01:19:50](#)

بل ولصغيره احكاما اهم مما فرض على الشعب التركي التشبه بالكفار ارى الان ان هذا يكفي حتى نستريح قليلا ان شاء الله الحاضرون ومن خلفهم يطلبون منك الجلوس بعد العشاء اجابة على بقية الاسئلة ان تيسر لكم ذلك - [01:20:12](#)

وده غير ممكن لاننا غدا على سفر ان شاء الله. سننطلق وموعدا بعد العودة ويكون العود احمد ان شاء الله خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [01:20:38](#)